

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



الموضوع: اتفاقية صناديق الاستثمار في المعادن

المرفقات: ١

قرار الهيئة الشرعية رقم (٤٥)

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في جلستها الثلاثين بعد المائتين المنعقدة يوم الأربعاء
١٤٢٦/٠٨/١٠ الموافق ٢٠٠٥/٠٩/١٤، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك قد
اطلعت على الصيغة النهائية لـ: اتفاقية صناديق الاستثمار في المعادن المرفوعة من
مجموعة الخدمات البنكية الخاصة والاستثمار؛ حيث يقوم البنك بشراء معادن بثمن حاًل
وبيعها بالأجل بغرض تنمية أموال المستثمرين في الصندوق.

وبعد المداولة والمناقشة ودراسة الاتفاقية وإجراء التعديلات الالزمة عليها في الجلساتين:
الثامنة بعد المائتين المنعقدة يوم الأربعاء ١٤٢٦/٠٦/٢٨هـ، والتاسعة بعد المائتين المنعقدة
يوم الثلاثاء ١٤٢٦/٠٧/٤هـ قررت الهيئة إجازتها بالصيغة المرفقة بالقرار، وتؤكد الهيئة
على ما يأتي:

١. يجوز بيع وحدات صناديق المعادن وإن اشتملت على نقود وديون؛ لأن للصندوق
شخصية حكمية، والنقود والديون تابعة للشخصية الحكمية التي يؤثر فيها عوامل
أخرى كفاءة مدير الصندوق والتصاريح الرسمية لإقامة الصندوق والعلاقات التعاقدية
مع الجهات الاستثمارية وغيرها.

٢. وجوب الالتزام بما ورد في قرار الهيئة الشرعية رقم: (١١) المعنون بـ "البيع الآجل في المعادن الأساسية والثمينة" والقرار رقم: (٤٤) المعنون بـ "اتفاقية صناديق الاستثمار في الأسهم".

وفق الله الجميع لهداه، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضوًّا)

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضوًّا)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضوًّا وأمينًا)

د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضوًّا)

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد: إيه في يوم / هـ الواافق / م تم التعاقد وحرر هذا العقد بين كل من:

(١) بنك البلاد ، ويمثله في التوقيع على هذا العقد المكرم
 عنوانه: _____
 (٢) المكرم
 التاريخ: / /
 ومصدرها: _____
 وعنوانه: _____
 طرفا ثانياً
 طرفا أولًا
 الجنسية . بموجب (بطاقة الأحوال/إقامة) ذات البرقم .
 بصفته: _____

مقدمة:

١. يشار فيما يأتي إلى الطرف الأول بـ(مدير الصندوق)، والطرف الثاني بـ(المستثمر)، وصناديق الاستثمار في الأسهم بـ(الصندوق) اختصاراً.
٢. يعد هذا التمهيد ومجموعة النماذج المستخدمة والملحقة بهذه الاتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها وأساساً لإبرامها.
٣. تشمل ملحوظات هذه الاتفاقية على النماذج الآتية:
 - بيانات الصندوق الأساسية.
 - بيانات المستثمر.

العلاقة بين المستثمر ومدير الصندوق
د. العقد الحاكم للعلاقة بين المستثمر ومدير الصندوق هو عقد الوكالة بأجر؛ إذ يعد المستثمر موكلًا، ويعد مدير الصندوق وكيلًا عن المستثمر في المتابعة بأمواله في المعاملات، واستعانت مدير الصندوق، أحرا على هذه الوكالة.

سياسة الاستثمار في الصندوق

٥. يستثمر الصندوق أمواله في البيع الأجل للمعادن غير الذهب والفضة وهي أحد أدوات الاستثمار الإسلامية ذات الأجل القصيرة والمتوسطة قليلة المخاطر في السليم كالمعادن غير الذهب والفضة في الأسواق العالمية.
 ٦. يعاد استثمار أرباح المستثمرين مع رأس المال في مجال الصندوق نفسه.
 ٧. يتلزم مدير الصندوق عند الاستثمار في هذه الأدوات بالضوابط الشرعية المجازة من الهيئة الشرعية لدى الطرف الأول.
 ٨. يدير الصندوق مختصون في شؤون الاتجاه في أسواق المعادن الدولية لتقليل المخاطر، والسعى لتحقيق الأرباح.

أهداف الصندوق:

٩. يهدف الصندوق إلى ما يأتي:

 - أ. تحقيق زيادة مستمرة في رأس مال المستثمرين فيه على المدى الطويل.
 - ب. توفير سولة للمستثمرين بموجب آليات الصندوق.
 - ج. توفير قناة استثمارية ملتزمة بالضوابط الشرعية.

ادارة الصندوق

١٠. يوافق المستثمر في الصندوق على منح بنك البلاد الحق في إكمال الإجراءات النظامية لتأسيس الصندوق وإدارته نيابة عنه وعن بقية المستثمرين.
 ١١. يتولى مدير الصندوق شؤون وإدارة تشغيل الصندوق بصفته كياناً مالياً مستقلاً بذاته لا صلة له بأصول بنك البلاد، وبناء على ذلك فإن مدير الصندوق يتولى تحديد السياسات والأحكام واللوائح التي تحكم عمليات الصندوق وفقاً للأهداف المذكورة في البند (٩).
 ١٢. لمدير الصندوق أيضاً أن يدخل في ترتيبات مع أي مؤسسات أخرى لفرض الاستثمار أو وقاية رأس المال أو أي خدمات إدارية أخرى، وعلى المدير أن يحتفظ بأصول الصندوق موجهة للاستثمار المحدد ولمصلحة المستثمرين فقط.

عملة الهندوق

١٣. عملة الصندوق هي العملة المبنية في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق، وتقوم بها استثماراته ووحداته.

١٤. تقبل اشتراكات العملاء بأى عملة أخرى من العملات العالمية الرئيسة. ويتم صرفها إلى عملة الصندوق على أساس سعر الصرف السائد عند قبول الاشتراك لدى الطرف الأول في ذلك التاريخ.

١٥. يتحمل الراغبون في تحويل استحقاقاتهم بعملة غير عملة الصندوق مخاطر تذبذب سعر الصرف لتلك العملات عند تاريخ التحويل. حساب القيمة الصافية لوحدات الصندوق

حساب الأرباح وتنوزيعها

١٩. تختص الأرباح أو الخسائر عند كل تقويم، ويعد التوزيع بموجبه نهائياً.
 ٢٠. يتحمل الصندوق كل المصروفات التشغيلية بحد أقصى ٢٥٪ من أصول الصندوق، ويدخل في هذه المصروفات تكاليف التسويق وتكاليف التحويلات وأي خدمات تشهد في أداء الصندوق وآليات المراجعة.



٢١. لن يحتسب مدير الصندوق أجور العاملين في الصندوق ومخصصاتهم من مصروفات الصندوق التشغيلية.
- ٢٢ . ما يتبقى بعد خصم المصروفات التشغيلية فهو صافي ربح الصندوق ويووزع على النحو التالي:
- أجرة مدير الصندوق الموضحة في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق، وتحتسب نسبة مئوية من صافي موجودات الصندوق، أي: من صافي أصول الصندوق وأرباحه.
- ـ ما تبقى بعد ذلك يكون للمستثمرين كل بحسب ما يملك من وحدات مع مراعاة ما ورد في البند (١).
- ٢٣ . في حال الخسارة فإن مدير الصندوق لا يتحمل شيئاً من خسارة المال إلا في حال التعدي أو التصرّف؛ لأن يده يد آمنة، وتكون الخسارة على المستثمرين بحسب وحداتهم بعد خصم المصروفات التشغيلية للصندوق وأجرة الوكيل.
- الاشتراك في الصندوق والتحويل.**
- ٢٤ . يتم الاشتراك في الصندوق وقت التأسيس على أساس القيمة المعلنة عند فتح باب الاشتراك، وقد تم تحديد سعر الوحدة أثناء فترة التأسيس بما نص عليه في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق.
- ٢٥ . على المستثمر التوقيع على اتفاقية الصندوق وتبليغ بيانات طلب الاشتراك وعليه تقديم ما يثبت هويته.
- ٢٦ . في حال رغبة العميل التحويل من صندوق إلى صندوق آخر لدى الطرف الأول فعليه تبليغ بيانات طلب تحويل بين صناديق الطرف الأول، وتقديم ما يثبت هويته.
- ٢٧ . الحد الأدنى للاشتراك هو ما نص عليه في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق، وهو الحد الأدنى للرصيد المطلوب للبقاء في الصندوق.
- ٢٨ . في حالة انخفاض رصيد وحدات المستثمر عن الحد الأدنى للرصيد فإن مدير الصندوق الحق في إبقاء المستثمر أو تصفيته حسابه وإعادته إليه.
- ٢٩ . أي اشتراك إضافي يجب أن لا يقل عما نص عليه في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق.
- ٣٠ . تستلم طلبات الاشتراك أو التحويل ابتداءً مما نص عليه في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق، وذلك خلال ساعات عمل فروع الطرف الأول المعتمدة أو من خلال أي وسيلة أخرى يقرّرها الطرف الأول.
- ٣١ . يكون الاشتراك بعد فترة التأسيس بسعر الوحدة اللاحقة لوقت تسلم طلبات الاشتراك أو التحويل والمحدد بيوم إعلان السعر كما نص عليه في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق.
- ٣٢ . إذا كانت قيمة الاشتراك تحتاج إلى تحصيل فإن الاشتراك يبدأ اعتباراً من يوم إعلان السعر اللاحق الذي يتعدد فيه سعر الوحدة بعد تحصيل مبلغ الاشتراك.

- استرداد قيمة وحدات الصندوق**
- ٣٣ . يتم الاسترداد من الصندوق بتحرير طلب استرداد أو طلب تحويل من الصندوق وتقديم الطلبات في المدة التي نص عليها في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق، وذلك خلال ساعات العمل في فروع الطرف الأول المعتمدة.
- ٣٤ . لا تقل قيمة الوحدات المستردة عما نص عليه في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق.
- ٣٥ . يتم دفع قيمة الوحدات المستردة بموجب طلبات الاسترداد أو طلبات التحويل خلال الفترة المبينة في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق وبسعر التقويم اللاحق لتاريخ تسلّم الطلب، وفي حال كون طلبات الاسترداد تمثل أكثر من ١٠٪ من قيمة الصندوق فيتحقق مدير الصندوق تأجيلاً لأربع دورات استرداد كحد أقصى.

- قبول أو رفض طلبات الاشتراك والاسترداد**
- ٣٦ . يدرك المستثمر أن أسعار وحدات الصندوق قابلة للهبوط كما هي قابلة للصعود في أي وقت، كما أن الأداء السابق للصندوق ليس بالضرورة مؤشراً لأداء مستقبلي مماثل.
- ٣٧ . تعد صفات الصندوق ذات أجل قصير إلى متوسط، وتتضمن درجة من المخاطر تأثيرها بقليلات أسعار السلع في الأسواق العالمية ارتفاعاً وهبوطاً لكونها مرتبطة بتطورات الأحداث السياسية والاقتصادية وغيرها مما يؤثر على السياسات المالية لبعض الدول الأمر الذي يجعل قيمة وحدات الصندوق وأرباحها متغيرة.
- ٣٨ . إذا كانت عملية الصندوق مختلفة عن عملية الاشتراك فهذا يعني وجود مخاطر تذبذب سعر صرف بين العملات فإذا حدث أي انخفاض في قيمة العملة المكونة للصندوق فسيؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق والعكس صحيح.
- ٣٩ . تم إنشاء هذا الصندوق بموافقة مؤسسة النقد العربي السعودي، وهو مسجل لديها باعتباره واحداً من آليات الاستثمار المتاحة للمستثمرين في المملكة العربية السعودية، ولكن تلك الموافقة لا تعني حماية ضد أي خسارة قد يتعرض لها الصندوق.
- ٤٠ . يوافق المستثمر على تحمل المخاطر التي يمكن أن تنتج عن هذا النوع من الاستثمار، كما يدرك أن هذه المخاطر قد تؤثر على أداء الصندوق مستقبلاً ، ولا يبني على ما حققه الاستثمار في الصندوق من نتائج إيجابية في فترة من الفترات.

- التقارير والراسلات**
- ٤١ . يصدر مدير الصندوق إشعار التأكيد كما نص عليه في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق بعدد الوحدات لكل مستثمر عند بداية الاشتراك أو عند الإضافة أو التحويل أو الاسترداد.
- ٤٢ . يتم إصدار كشف حساب مفصل لكل مستثمر كل ثلاثة أشهر، وترسل هذه الكشوف والإشعارات على العنوان البريدي للمستثمر كما هو مبين في هذه الاتفاقية، ويجب إبلاغ مدير الصندوق بأي أخطاء في كشف الحساب أو الإشعارات خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إرسال تلك الإشعارات أو الكشوف.
- ٤٣ . في حالة عدم وجود عنوان بريدي للمستثمر فعليه الحصول شخصياً لدى الطرف الأول لتسليم مراسلاته وبذلك تخلي إدارة الصندوق مسؤليتها التي تنتجه.

عن عدم تسلم المستثمر لراسالته.
٤٤. يصدر مدير الصندوق نشرة دورية كل ثلاثة أشهر تتضمن ملخصاً لأداء الصندوق بشكل عام.

استخراج الزكاة الشرعية
٤٥. على المستثمر مسؤولية إخراج زكاة الوحدات الاستثمارية التي يملكونها.

الأحكام والأنظمة المرعية

٤٦. تحكم إجراءات ولوائح الصندوق أحكام الشريعة الإسلامية ولوائح والشروط المذكورة في هذه الاتفاقية.

٤٧. تخضع إجراءات ولوائح الصندوق لأنظمة مؤسسة النقد العربي السعودي والأنظمة السعودية عامة وأي تعديلات تطرأ عليها مستقبلاً. و أي نزاع ينشأ سوف يتم إحالته إلى المحاكم الشرعية المختصة.

٤٨. تسرى هذه الإجراءات ولوائح ما لم يعدلها مدير الصندوق بعدأخذ موافقة مؤسسة النقد العربي السعودي والهيئة الشرعية لدى الطرف الأول وبعد إبلاغ المستثمرين.

إنتهاء وتصفية الصندوق

٤٩. يعد الصندوق مفتوحاً وليس هناك تاريخ محدد لتصفيته.

٥٠. يحق لمدير الصندوق تصفيته بالكامل إذا رأى أن حجم أصوله لا يسمح بالاستمرار في تشغيله أو بسبب تغير في الأنظمة التي تحكم عمل الصندوق أو لأي سبب آخر طارئ.

٥١. وفي حال اتخاذ قرار تصفيه الصندوق فإن على المدير القيام بما يأتي:

أ. الحصول على موافقة مؤسسة النقد العربي السعودي على التصفية.

ب. الحصول على موافقة الهيئة الشرعية ببنك البلاد.

ج. إشعار المستثمرين بقرار التصفية في موعد لا يقل عن ٢٠ يوماً من التاريخ المحدد لتصفيه الصندوق.

د. تنازل الإجراءات المتبقية في مثل هذه الحالات.

الإقرار والتوفيق

٥٢. أقر أنا بأنني قد اطلعت على هذه الاتفاقية قبل اشتراكي في صندوق الاستثمار في المعادن الدولية، ووافقت عليها جملة وتفصيلاً، وأنر بأن بياناتي المدونة في نهاية هذه الاتفاقية صحيحة وأوقع على ذلك.

نسخ الاتفاقية

٥٣. حررت هذه الاتفاقية في يوم / / ١٤٢٠٠٠م وقد وقعت نسختان من هذه الاتفاقية إحداهما للمستثمر، والآخر للحفظ لدى مدير الصندوق ويلتزم مدير الصندوق أن يتعامل مع هذه البيانات بسرية تامة.

الطرف الثاني (المستثمر)	الطرف الأول (مدير الصندوق)
الاسم:	الاسم:
رقم الهوية:	رقم الهوية:
العنوان:	العنوان:
رقم الهاتف:	التوقيع:
الجوال:	
البريد الإلكتروني:	
التوقيع:	

(مختار بقرار الهيئة الشرعية رقم : ٥)

